


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG-RI/4/8
11 April 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق العامل المفتوح العضوية
المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية
الاجتماع الرابع
مونتريال، ٧ - ١١ أيار/مايو ٢٠١٢
البند ٨-١ من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو

مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي**

المقدمة

- ١- طلب مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه العاشر في الفقرة ٤ من مقرره ٢٠/١٠ أن يقوم الأمين التنفيذي، بالتشاور مع الرؤساء التنفيذيين للاتفاقيات الأخرى المرتبطة بالتنوع البيولوجي، بإعداد اقتراحات بشأن سبل تعزيز فعالية فريق الاتصال المعني باتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، ومدى صلتها باحتياجات الأطراف، وعلاقاته بفريق الاتصال المشترك المعني باتفاقيات ريو.
 - ٢- وطلب مؤتمر الأطراف في الفقرة ١٠ من المقرر نفسه أن يقوم الفريق العامل المخصص مفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية في اجتماعه الرابع بأن يقوم، من أجل تعزيز مشاركة الأطراف في عمل فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك المعني باتفاقيات ريو، بتحديد شكل ومحتوى عملية تعزيز التنسيق، والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين اتفاقيات التنوع البيولوجي.
 - ٣- وفي الفقرة ١١ من المقرر، إذ يقر مؤتمر الأطراف بأهمية الانسجام والتآزر في تنفيذ اتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي، فقد طلب من الأمين التنفيذي أن يقوم بما يلي:
- (أ) استعراض والقيام، عند الضرورة، بتحديد ترتيبات العمل مثل خطط العمل المشتركة، مع الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

* UNEP/CBD/WG-RI/4/1

** استعرض مكتب مؤتمر الأطراف هذه الوثيقة في اجتماعه المنعقد في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وبعد الإرشادات المقدمة من إدارة مؤتمر الأطراف، جرى تنقيح النسخة المسبقة التي نُشرت فيما وقت سابق وأعيد نشرها كي تعرض على نظر الفريق العامل المعني باستعراض التنفيذ في اجتماعه الرابع.

...

(ب) النظر في سبل مساعدة الأطراف على إبراز المجموعة الكاملة من أنشطة جميع الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي في سياق تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وكذلك في أنشطة بناء القدرات ذات الصلة.

٤- وفي الفقرة ١٣ من المقرر ذاته، إذ يذكر مؤتمر الأطراف بأن المقرر ٢٠/٦ يقر باتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة كشريط رئيسي في الحفاظ على الأنواع المهاجرة في نطاقها العام واستخدامها بشكل مستدام، فقد طلب من الأمين التنفيذي، بالتعاون مع الأمين التنفيذي لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، تحديث برنامج العمل المشترك بين الاتفاقيتين والتعاون بشأن تقديم الدعم والمشورة للأطراف بشأن إدراج اعتبارات الأنواع المهاجرة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية.

٥- وفي الفقرة ٦ من المقرر ٢٠/١٠، طلب مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي تقديم اقتراح لإعداد الأنشطة المشتركة بين اتفاقيات ريو الثلاث إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر، كما دعا مؤتمر الأطراف في هذين الاتفاقيتين إلى التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي، بواسطة فريق الاتصال المشترك، عند الضرورة، وذلك للقيام بما يلي:

(أ) إدراج تطوير الأنشطة المشتركة في جدول أعمال الاجتماع المقبل لفريق الاتصال المشترك، والنظر، عند الضرورة، في العناصر المقترحة بشأن الأنشطة المشتركة بخصوص تغير المناخ، والتنوع البيولوجي، وتدهور الأراضي والنهج القائمة على النظم الإيكولوجية المتعلقة بالتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معها، والواردة في المقرر ١٦/٩؛

(ب) استكشاف إمكانية عقد اجتماع تحضيرى مشترك بين اتفاقيات ريو، بما في ذلك، حسبما يكون ملائماً، مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، للنظر في الأنشطة المشتركة الممكنة مع مراعاة الأحكام والولايات الحالية، وتحديد المجالات الخاصة بالتعاون الذي تقوم به الأطراف وتقديم ذلك على نظر المؤتمر المقبل للأطراف كي ينظر في كل اتفاقية من الاتفاقيات الثلاث.

(ج) استشارة مكتب اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢ (ريو+٢٠) والعمل مع المكتب على الاستفادة من هذا العمل التحضيرى فيما يتعلق بريو+٢٠؛

(د) استكشاف إمكانية عقد اجتماعات جهات التنسيق الوطنية و/أو التابعة للهيئة الفرعية، مع مراعاة ضرورة تفادي أعباء الموارد الإضافية، من أجل المساهمة في عملية التعاون.

٦- وتقدم هذه المذكرة تقريراً عن الإجراءات المنفذة والتقدم المحرز من أجل تعزيز التعاون بين الاتفاقيات.

أولاً - استعراض التعاون مع الاتفاقيات الأخرى

الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي

٧- يقدم هذا القسم من المذكرة تقريراً عن التعاون بين الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي وهي اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، والمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية من أجل الأغذية والزراعة، واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية، وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (اتفاقية رامسار) واتفاقية حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي (اتفاقية التراث العالمي).

٨- وتشمل استعراض الإجراءات التي اتخذتها الأمانات والهيئات الرئاسية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي في إطار الاستجابة لنتائج الاجتماع العاشر لاتفاقية مؤتمر الأطراف باتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي المتعلقة بها وتعزيز التأزر بواسطة تنقيح واستحداث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في سياق فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي ورؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي.

فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي

٩- انعقد الاجتماع الخاص لفريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي في أمانة اتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض في جنيف في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١. ونظر الاجتماع في عدة أمور من ضمنها التعاون لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، تنفيذ عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، والسريان المبكر لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على المنافع وتبادلها.

١٠- وفي الاجتماع الثاني لفريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي المنعقد في جنيف في قصر بوسي في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، اتفق على أسلوب عمل فريق الاتصال ووقع عليه الرؤساء التنفيذيون لأمانات ست اتفاقيات مرتبطة بالتنوع البيولوجي (انظر الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18 وأيضاً الموقع التالي <http://www.cbd.int/cooperation/doc/blg-modus-operandi-en.pdf>).

رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي

١١- عقدت أمانة اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة الاجتماع الرابع لرؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي في غلاند بسويسرا في ١٣ شباط/فبراير ٢٠١١ <http://www.cbd.int/doc/meetings/csab/csab-04/official/csab-04-02-en.pdf>.

١٢- ونظر الاجتماع في بنود جدول الأعمال بشأن الفرص السانحة للهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي من أجل حشد الأوساط العلمية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، وعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على المنافع وتبادلها. كما نظر الاجتماع في مجالات التعاون بشأن إصلاح النظم الإيكولوجية وانسجام تصنيف الأنواع، ونظر في السبل اللازمة لتعزيز دعم تحسين فعالية فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي.

١٣- ويوصى أيضاً بأن تشارك اتفاقية التنوع البيولوجي على نطاق واسع مع الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو لإدراج الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ في عمليات التنفيذ الأخرى وكذلك، بمساعدة الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، اتباع ممارسة فيما بين الدورات لاستعراض وإجراء تخطيط شامل لمختلف الخطط الاستراتيجية،

والأولويات والأهداف المتعلقة باتفاقيات التنوع البيولوجي، وعرض النتائج على رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية ومن ثم على اجتماعات الهيئات الرئاسية.

١٤- وانهقد الاجتماع الخامس لرؤساء الهيئات الاستشارية الفرعية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي في دبلن في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٢. وأطلع ممثلو الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة واتفاقية التراث العالمي المشاركين على ممارسة التخطيط الشامل والاستنتاجات المستخلصة من هذا التحليل.

١٦- ولتحقيق هذه الغاية، أعد الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة وثيقة تحدد كيفية مساهمة تنفيذ استراتيجيات (وما يعادلها من مقاصد) الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي في أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي وعرض هذه الوثيقة على الاجتماع، وبالتالي النسخة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ المتعلقة باتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (المقاصد)؛ والخطة الاستراتيجية المستحدثة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤ المتعلقة باتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (الأهداف)؛ والخطة العمل العالمية للمعاهدة الموارد الوراثية النباتية (مجالات الأنشطة ذات الأولوية)؛ والخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥ المتعلقة باتفاقية رامسار (الاستراتيجيات)؛ واتفاقية التراث العالمي (مسؤوليات الأطراف ومعايير التسجيل في قائمة اتفاقية التراث العالمي).

١٧- ونظر الاجتماع أيضا في التحديات العلمية والفنية التي تطرحها الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ والفرص السانحة للهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي لتنسيق جهودها من أجل مواجهة هذه التحديات. بالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى الفرص الأخرى المتعلقة بالتعاون، تناول الاجتماع تنسيق تصنيف الأنواع وخيارات تحسين التعاون والتآزر بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك.

اتفاقيات الأنواع المهاجرة

١٨- خلال الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة المنعقد في برغن في الفترة ٢٠-٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، رحب مؤتمر الأطراف، بموجب القرار ١٠-١٨ بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ كإطار يتعلق بجميع الاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي.

١٩- وبموجب القرار نفسه، حث مؤتمر الأطراف جهات التنسيق الوطنية المعنية باتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة وأعضاء اللجان التوجيهية، بوصفهم ممثلين إقليميين، للتعاون مع جهات التنسيق الوطنية في أقاليمهم التي تُعنى بالاتفاقات البيئية متعددة الأطراف المرتبطة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، وذلك للتأكد من دورهم الاستباقي والاتصال بنظرائهم من أجل إمعان النظر بشأن إدراج التدابير اللازمة للحفاظ على الأنواع المهاجرة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتنفيذ الوطني للأهداف وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

٢٠- وبموجب القرار ١٠-١٨، أوصى مؤتمر الأطراف أيضا الأطراف في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة بالاستفادة من المبادئ التوجيهية بشأن إدماج الأنواع المهاجرة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي الواردة في الوثيقة UNEP/CMS/Conf.10.27.

٢١- وبموجب القرار ١٠-٥، اعتمد مؤتمر الأطراف الخطة الاستراتيجية المستحدثة التي ترمي إلى تحديد الهدف العام، والمقاصد والأغراض الخاصة بالسنوات التسع بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٤. وهي نسخة موسعة للخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٦-٢٠١١ لتغطية فترة الثلاث سنوات ٢٠١٢-٢٠١٤ إلى حين انعقاد الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف. وتمثل الخطة الاستراتيجية المستحدثة لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة المساهمة المزمعة للاتفاقية في تحقيق أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي وتسعى إلى التأكد من أن منافع الأنواع المهاجرة ورفاهية بني البشر ستتواصل في أجيال الحاضر والمستقبل.

٢٢- وبموجب القرار ١٠-٥، قرر مؤتمر الأطراف أيضا وضع استراتيجية جديدة للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٣ وإنشاء فريق عامل مكلف بصياغة الخطة الاستراتيجية كي تعرض على نظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر. وبموجب القرار

١٠-١٨، طلب مؤتمر الأطراف من الفريق العامل أن يراعي، في ضوء هذه الصياغة، المقررات ذات الصلة التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

٢٣- وبموجب القرار ١٠-٢١ (UNEP/CMS/Res.10.21) بشأن أوجه التآزر والشراكات، طلب مؤتمر الأطراف من أمانة اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة مواصلة التعاون الفعال والعمل مع اتفاقية التنوع البيولوجي، من بين هيئات معنية أخرى، وكلفها بتوحيد وتعزيز شراكاتها القائمة الخاصة بفترة الثلاث سنوات ٢٠١٢-٢٠١٤. ولدى قيامه بذلك، ومع مراعاة خطة عمل اللجنة التوجيهية المعنية باتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة في اجتماعها الثامن والثلاثين (برغن، ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١)، رحب مؤتمر الأطراف بخطة العمل المشتركة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤ بين أمانة اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (CMS/StC38/4 and UNEP/CMS/Inf.10.36). وسيدعى مؤتمر الأطراف إلى إقرار خطة العمل المشتركة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٤ الواردة في الوثيقة الإعلامية بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى وهي المعلومات التكميلية بشأن ترتيبات العمل (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18) في اجتماعه الحادي عشر.

٢٤- وبموجب القرار ١٠-٢١، حث مؤتمر الأطراف أيضا الأطراف على إقامة التعاون الوثيق على المستوى الوطني بين جهة التنسيق المعنية باتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة وجهات التنسيق المعنية بالاتفاقيات ذات الصلة الأخرى كي تضع الحكومات نهجا متساقا ومتآزرا بين الاتفاقيات وتعزز فعالية الجهود الوطنية، مثلا من خلال إنشاء أفرقة عاملة وطنية معنية بالتنوع البيولوجي لتنسيق عمل جهات التنسيق المعنية بالاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة وغيرها من الجهات المعنية بواسطة بالقيام بعدة امور من ضمنها اتخاذ التدابير فيما يخص الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وتنسيق تقديم التقارير والنكيف مع المواقف الوطنية فيما يخص كل اتفاق من الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف.

٢٥- وبموجب القرار نفسه، شجع مؤتمر الأطراف جهات التنسيق الوطنية المعنية باتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة على المشاركة بنشاط في التحضيرات الوطنية للمناقشات خلال الاجتماع الرابع للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي من أجل تحديد شكل ومحتوى عملية تمكن من تعزيز التنسيق والانسجام والتآزر على المستوى الوطني بين اتفاقيات التنوع البيولوجي.

المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية في مجال الأغذية والزراعة

٢٦- أعدت مذكرة تعاون بين أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية في مجال الأغذية والزراعة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ لتعزيز التعاون بين الأمانتين^١. تركز مذكرة التعاون هذه على بناء القدرات، خاصة في مجال الحصول على المنافع وتبادلها فيما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية في مجال الأغذية والزراعة.

٢٧- وفي سياق مذكرة التعاون وكجزء من الأنشطة المنفذة في إطار المشروع متوسط الحجم المتعلق بمرفق البيئة العالمي، وبناء القدرات فيما يخص السريان المبكر لبروتوكول المتعلق بالحصول على المنافع وتبادلها، التي أقرها الرؤساء التنفيذيون لمرفق البيئة العالمي في ٤ شباط/فبراير ٢٠١١، اشتركت امانة اتفاقية التنوع البيولوجي وامانة المعاهدة الدولية في تنظيم حلقات عمل لبناء القدرات في تموز/يونيه ٢٠١١ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وستتعدّد حلقة العمل الثالثة ضمن هذه السلسلة في الفترة ٣٠ حزيران/يونيه-١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

٢٨- ونظرت الهيئة الرئاسية في دورتها الرابعة المنعقدة في بالي بإندونيسيا في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١١، في مذكرة مقدمة الأمانة بشأن العالقة مع اتفاقية التعاون البيولوجي^٢.

^١ متاحة على الموقع التالي: <http://www.cbd.int/doc/agreements/amt-itpgrfa-2010-10-28-moc-en.pdf>.

^٢ انظر الوثيقة IT/GB-4/11/22 المتاحة على الموقع التالي <http://www.planttreaty.org/sites/default/files/gb4w22e.pdf>.

٢٩- ومع الإقرار بالتعاون الجاري المثمر بين المعاهدة الدولية واتفاقية التنوع البيولوجي ومع مراعاة نتائج الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، لاسيما بروتوكول ناغويا، والخطة الاستراتيجية وغيرها من المقررات ذات الصلة بالمعاهدة، قدمت الهيئة الرئاسية، بموجب القرار ٢٠١١/٨، طلبات محددة إلى الأطراف المتعاقدة لديها، وجهات التنسيق الوطنية والأمانة المعنية لتعزيز التعاون مع الاتفاقية، بما في ذلك طلب إلى الأمين بأن يجد مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، السبل العملية والأنشطة اللازمة لتفعيل مذكرة التعاون، خاصة بواسطة بناء القدرات فيما يتعلق بالحصول على المنافع وتبادلها، وتعزيز التعاون مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في تنفيذ برنامج عمل الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي، واستخدام التنوع البيولوجي بشكل مستدام، والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، وكذلك عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.

٣١- بالإضافة إلى ذلك، دعت الهيئة الرئاسية الأطراف المتعاقدة إلى التأكد من أن اتخاذ أي تدابير تشريعية أو إدارية أو في مجال السياسة العامة فيما يخص تنفيذ المعاهدة واتفاقية التنوع البيولوجي (أو بروتوكول ناغويا المتعلق بها) منجسة ومساندة بشكل متبادل. وطلبت أيضا من جهات التنسيق الوطنية للمعاهدة أن تعزز تعاونها وتنسيقها مع نظرائها من جهات التنسيق الوطنية الخاصة باتفاقية التنوع البيولوجي بشأن جميع العمليات ذات الصلة، لاسيما فيما يخص بروتوكول ناغويا والخطة الاستراتيجية (IT/GB-4/11/Report) المتاح على الموقع التالي (<http://www.planttreaty.org/sites/default/files/gb4re.pdf>).

اتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض

٣٢- طُلب من الأطراف في اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض، بموجب البلاغ رقم ٢٠١١/٢٠١١ موجه إلى الأطراف والصادر عن أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض في شباط/فبراير ٢٠١١، أن تساهم في التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي، وحفظ الحيوانات والنباتات البرية واستخدامها بشكل مستدام، وعند الضرورة.

٣٣- وبواسطة البلاغ الموجه إلى الأطراف رقم ٢٠١١/٢٠١١، الصادر في ٤ أيار/مايو ٢٠١١، عممت أمانة اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض مشروع الدليل الخاص بالأطراف في اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض بشأن المساهمة في إعداد واستعراض وتحديث وتنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (يمكن الاطلاع عليه على العنوان التالي <http://www.cites.org/eng/notif/2011/E026A.pdf>). وقد طُلب من الأطراف الاستفادة من مشروع الدليل وإطلاع الأمانة على أي تعليقات قد يُبدونها على مدى نجاعته، ومحتوياته وشكله وذلك بغرض المساعدة على وضعه في صيغته النهائية والمساعدة على التأكد من أنه يشكل أداة تنفيذية مفيدة بالنسبة لجميع الأطراف وغيرها من الجهات المعنية باتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض.

اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة

٣٤- في الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأراضي الرطبة (رامسار، إيران، ١٩٧١) المزمع عقدها في بوخاريسست برومانيا في الفترة ٦-١٣ تموز/يوليو ٢٠١٢، سُعرض على نظر الأطراف المتعاقدة، بموجب البند ١٥ من جدول الأعمال، مشروع قرار رقم ١١ بشأن التعديلات على الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥ فيما يخص فترة السنوات ٢٠١٣-٢٠١٥ (<http://www.ramsar.org/pdf/cop11/dr/cop11-dr03-e-plan.pdf>) (COP11 DR 3).

٣٥- ومن بين التعديلات المقترحة إضافة الإقرار بأن الخطة الاستراتيجية لاتفاقية رامسار تساهم في عدة أمور من ضمنها تحقيق أهداف عام ٢٠١٠ للتنوع البيولوجي وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ بالإضافة إلى نهاية النص الحالي للخطة الاستراتيجية مرفق عن كيفية مساهمة تنفيذ استراتيجيات الخطة

الاستراتيجية لاتفاقية رامسار للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٥ في "أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي" (المقرر ٢/١٠ بشأن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠).

الاتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي

٣٦- رحب مؤتمر الأطراف في مقرره ٢٠/١٠ بالبرنامج المشترك بين اليونسكو وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (الفترة ٢٠١٠-٢٠٢٠) والذي اعتمدته المؤتمر الدولي للتنوع البيولوجي والثقافي لأغراض التنمية المنعقد في مونتريال في الفترة ٨-١٠ حزيران/يونيه ودعا الأطراف وغيرها من الجهات المعنية المساهمة في تنفيذ هذا البرنامج المشترك وتنفيذه.

٣٧- وللمضي قدما بالبرنامج المشترك بشأن التنوع البيولوجي والتنوع البيولوجي والثقافي، اضطلعت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بالعمل واليونسكو لتحديد ولاية واستراتيجية تنفيذ البرنامج بواسطة تحليل مقررات مؤتمر الأطراف وولايات اتفاقية التنوع البيولوجي، وكذلك تلك المتعلقة باتفاقية التراث العالمي وغيرها من الاتفاقيات المرتبطة باليونسكو. وبفضل الدعم المالي من صندوق اليابان للتنوع البيولوجي، الذي أنشأته حكومة اليابان لدعم تنفيذ نتائج الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، سيجتمع فريق اتصال معني بالتنوع البيولوجي، يضم خبراء وممولين ومانحين محتملين، في الفترة ١٨-١٩ تموز/يوليو ٢٠١٢ للنظر في التقدم المحرز وإسداء المشورة بشأن الرسائل والأدوات والخطوات المقبلة الى الامين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي والمدير العام لليونسكو. وسيتاح تقرير مرحلي عن البرنامج المشترك كوثيقة اعلامية للاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف.

٣٨- ونظرت لجنة التراث العالمي في دورتها الخامسة والثلاثين المنعقدة في باريس في الفترة ١٩-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ في علاقة اتفاقية التراث العالمي مع اتفاقية التنوع البيولوجي في سياق التنمية المستدامة (انظر الوثيقة WHC-11/35.COM/5E، اتفاقية التراث العالمي والتنمية المستدامة) ويشمل ذلك التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل لعام ٢٠١٢ (الواردة في الوثيقة البرنامج المشترك بين اليونسكو وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي WHC-10/34.COM/5D وأيدتها اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين)، بما في ذلك الجهود المبذولة لتعزيز الروابط بين اتفاقية التراث العالمي وغيرها من الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف؛ والمشاركة في مركز التراث العالمي في فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي..؛ والبرنامج العالمي بين اليونسكو وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي.

٣٩- ورحبت اللجنة في مقررها 35 COM 5E بالتقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات الموصى بها وطلبت من مركز الآثار العالمية، بالتعاون مع الهيئات الاستشارية، وبدعم من الدول الأطراف المعنية مواصلة بذب جهودها لتنفيذ الأنشطة الواردة في خطة العمل لعام ٢٠١٢ (WHC-11/35.COM/20).

٤٠- وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ خلال إحدى المناسبات احتفالاً بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي المنعقدة على هامش الدورة الثامنة عشرة للجمعية العامة للدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي، أطلق المدير العام لليونسكو مبادرة اليونسكو للتنوع البيولوجي. وأعدت هذه المبادرة في إطار الاستجابة لطلب المجلس التنفيذي لليونسكو في دورته ١٨٥، بالتناول، طريقة شاملة ومتكاملة، على تناول جميع الجوانب المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بشكل مستدام من وجهة ولاية اليونسكو والبرامج والأنشطة ذات الصلة.

بناء قدرات الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي

٤١- بفضل الدعم المالي لصندوق اليابان للتنوع البيولوجي، عقدت أمانة التنوع البيولوجي ١٥٤ حلقة عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات في الفترة بين آذار/مارس ٢٠١١ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٢ لدعم الأطراف في تقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، من اجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية وإدراج أهداف أيتشي للتنوع البيولوجي في الأهداف الوطنية للتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WGRI/4/2). وشاركت كل من أمانة اتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات

البرية المعرضة للانقراض وأمانة اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة المبادئ التوجيهية لدعم إعداد وتنقيح وتحديث الاستراتيجيات وخط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

اتفاقيات ريو

٤٢- ويقدم هذا القسم تقريراً عن التعاون بين اتفاقيات ريو وهي اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

التقرير عن الأنشطة

فريق الاتصال المشترك

٤٣- عقد فريق الاتصال المشترك اجتماعه الحادي عشر في بون في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١. وترأس الاجتماع الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر ونظر في هدف فريق الاتصال المشترك؛ وخيارات التنفيذ المشترك للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، وبرنامج عمل التكيف الوطني المتعلق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبرامج العمل الوطنية المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر؛ والتعاون بشأن إدراج المسائل الجنسانية في المجالات المواضيعية؛ والتحضير لعقد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+٢٠)؛ وعمليات التبادل بين الهيئات الاستشارية العلمية المعنية باتفاقيات ريو؛ وتنسيق مقتضيات التقارير من جانب الأطراف؛ والتوعية والاتصالات.

٤٤- واستناداً إلى الاجتماع جرى تحديد عدد من إجراءات المتابعة بما في ذلك إعداد أسلوب عمل وصلاحيات فريق الاتصال المشترك (انظر الوثيقة UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18)، جرى الاتفاق بشأن نشر كتيبات مشتركة بشأن (١) الغابات؛ (٢) التكيف مع تغير المناخ؛ (٣) المسائل الجنسانية، وتحديد ولاية لزيادة وضع الإجراءات المشتركة بشأن تعميم المسائل الجنسانية، والتزام بعدد من الأنشطة المشتركة خلالاً ريو+٢٠ والاحتفال بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي والتصحر ومكافحة التصحر.

٤٥- ووافق فريق الاتصال المشترك أيضاً على إيجاد السبل الكفيلة بربط العمليات الجارية بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وخطط العمل الوطنية المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وكذلك التنسيق في تقديم التقارير. ويمكن الإطلاع على التقرير الكامل للاجتماع على العنوان التالي: <http://www.cbd.int/doc/reports/jlg-11-report-en.pdf>.

تطوير الأنشطة المشتركة

٤٦- استناداً إلى المقرر ٣٣/١٠ والمقرر ١٦/٩ بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ، أحال الأمين التنفيذي على أمانتي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، الدعوة الموجهة من مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي لإعداد الأنشطة المشتركة على المستوى الوطني.

٤٧- بالإضافة إلى ذلك، قدم الأمين التنفيذي مذكرة أساسية ترتبط بدعوة وجهها مؤتمر الأطراف إلى الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف تتعلق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. كما وجهت الامامة بياناً يوجه الدعوة إلى الاجتماعين الثالث والثلاثين والرابع والثلاثين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية المعنية باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. ومع ذلك، ونظراً لأن جدول الأعمال الخاص بكل اجتماع من هذه الاجتماعات قد تحدد بالفعل، إلا أنه لا توجد أي فرصة لمناقشة دعوة الأطراف ضمن هذه العمليات المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٤٨- وفيما يخص حلقات العمل المشتركة، ونظر لعدم وجود أي ولاية فيما يخص أمانات الاتفاقيات الأخرى، والتداعيات المالية الهامة، فإن هذا النشاط يقتصر على مشاركة جهات التنسيق المعنية باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

واتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر في حلقات العمل دون الإقليمية لبناء القدرات فيما يخص الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي.

٤٩- وأقام الأمين التنفيذي شراكة مع أمانة مرفق البيئة العالمي لتطوير وتنفيذ الأنشطة المشتركة على الصعيد الوطني بين اتفاقيات ريو. ويتمثل الهدف العام لهذه الشراكة في إضافة القيمة إلى الاستثمارات التي جرى تحديدها بالفعل باعتبارها أولويات في البلدان النموذجية المشاركة لتنفيذ الأنشطة المشتركة بين اتفاقيات ريو على المستويين الوطني ودون الإقليمي. وتشمل الأنشطة المحدد ما يلي: تنظيم حلقة عمل لبناء القدرات إعداد المواد التدريبية والإرشادات الفنية للبلدان النموذجية؛ وتوفير الدعم الفني والمساعدة الفنية لتحديد وتخطيط وتنفيذ الأنشطة المشتركة؛ ودعم صياغة تنفيذ الخطط اللازمة للأنشطة المشتركة؛ وتوفير الدعم لحشد التمويل الإضافي لدعم تنفيذ الأنشطة المشتركة؛ وتوجيه التقارير المنسقة بين اتفاقيات ريو؛ ونشر الوعي وإذكاء التوعية بمناخ الأنشطة المشتركة بما في ذلك خلال ريو+٢٠.

٥٠- وسيواصل تنفيذ الأنشطة أعلاه على مدار عام ٢٠١٢ وسيُعمم على الأطراف التقدم المحرز والدروس المستفادة من تنفيذ الشراكة النموذجية بواسطة مركز تبادل المعلومات والمرافق المعنية الأخرى.

مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة (ريو+٢٠)

٥١- واستنادا إلى الأولويات التي حددها فريق الاتصال المشترك، والولايات المنبثقة عن مؤتمر الأطراف، والمواضيع والمسائل الحساسة التي ينبغي مناقشتها خلال ريو+٢٠، وافقت أمانة اتفاقيات ريو على الأنشطة المشتركة التي ستُنفذ على هامش ريو+٢٠، بما في ذلك جناح اتفاقيات ريو كمبادرة تنفيذية مشتركة للأمانات؛ وعقد حدث جانبي مع خطة العمل الجنسانية لاتفاقيات ريو الأمم المتحدة؛ واجتماع لرؤساء مؤتمر الأطراف في اتفاقيات ريو؛ والاحتفال بالذكرى العشرين لاتفاقيات ريو.

الأنشطة الإضافية

٥٢- وقعت أمانة اتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر على مذكرة تعاون في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، لتوجيه العمل المشترك على أساس طلبات مقدمة من مؤتمر الأطراف.^٣ وقد وُقع على مذكرة التعاون على هامش الاجتماع المشترك للرؤساء السابقين والحاليين والمقبلين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة بشأن مكافحة التصحر.

الفرص المتعلقة بالإجراءات الإضافية

٥٣- بالإضافة إلى العمل الجاري بواسطة فريق الاتصال المشترك مذكرة التعاون مع أمانة اتفاقية مكافحة التصحر، يشمل عدد من الفرص السانحة لتعزيز التعاون ما يلي:

(أ) استكشاف خيارات التعاون مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يخص وضع قاعدة بيانات تتعلق بالنظام الإيكولوجي على أساس نهج للتكيف؛

(ب) تقديم الإسهامات بشأن حلقة العمل المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يخص النهج القائمة على النظم الإيكولوجية في مجال التكيف فيما يخص الفقرة ٤ (ب) من المقرر 6/CP.17 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية تغير المناخ، فيما يخص برنامج عمل نيروبي بشأن آثار تغير المناخ، والقابلية للتأثر به والتكيف معه؛

(ج) تقديم الإسهامات بشأن النظر في النظم الإيكولوجية الهشة ضمن خطط التكيف الوطنية (الفقرة ٣ من المقرر 17/CP.5 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية تغير المناخ، فيما يخص خطط التكيف الوطنية)؛

^٣ <http://www.cbd.int/doc/agreements/agtmt-uncdd-2011-09-03-mou-web-en.pdf>.

(د) تقديم الإسهامات في منشورات فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بما في ذلك "إضافة عام ٢٠١٣ المرفقة بالمبادئ التوجيهية لعام ٢٠٠٦ الخاصة بفريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن جرد غازات الدفيئة: الأراضي الرطبة".

ثانيا - التوصيات المقترحة

٥٤- قد يرغب الفريق العامل المخصص مفتوح العضوية المعني باستعراض التنفيذ في توصية مؤتمر الأطراف، في اجتماعه الحادي عشر، بأن يعتمد مقررًا وفقًا لما يلي:

مؤتمر الأطراف

١- يرحب بالتقدم المحرز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية في مجال التغذية والزراعة واتفاقية التراث العالمي، واتفاقية رامسار واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لإبراز الخطة الاستراتيجية وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي في استراتيجياتها الموازية.

٢- يرحب بالعمل المنجز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لدعم الأطراف في إدراج أهداف هذه الاتفاقيات في عملية تنقيحها لاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

٣- يؤيد أسلوب العمل المعتمد من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي الوارد في الوثيقة الإعلامية المقدمة من الأمين التنفيذي بشأن التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، المعلومات التكميلية عن ترتيبات العمل^٤ و يرحب بأسلوب عمل وصلاحيات فريق الاتصال المشترك المعني باتفاقيات ريو^٥؛

٤- يدعو الأطراف إلى زيادة تعزيز التعاون والتآزر بين جهات التنسيق المعنية بالاتفاقيات وغيرها من الشركاء على المستوى الوطني لتعزيز القدرات فيما يخص تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف أيتشي للتنوع البيولوجي واستخدام الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي كأداة مركزية لهذا التعاون؛

٥- يطلب من الأمين التنفيذي القيام بما يلي:

(أ) تقديم تقرير عن تنفيذ أسلوب العمل المعتمد من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، وتقييم أثره على في توطيد التعاون، والانسجام والتآزر الوطني بين اتفاقيات التنوع البيولوجي؛

(ب) بالتشاور مع الأمانات الأخرى المعنية بالاتفاقيات، مشاريع اقتراحات لزيادة مشاركة الأطراف في عمل فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المرتبطة بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك المعني باتفاقيات ريو؛

(ج) استخدام مركز تبادل المعلومات في إتاحة الدروس المستفادة من تنفيذ المشروع النموذجي لمرفق البيئة العالمي بشأن تيسير التقارير الوطنية المتعلقة باتفاقيات ريو.

^٤ UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18

^٥ انظر المرجع نفسه.